

شرح بلوغ المرام - الدرس (211) د. عماد السواعير

عماد السواعير

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره وننعواز بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا يهده الله
فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله - [00:00:01](#)

وحده لا شريك له واعشهد ان محمدا عبد ورسوله صلى الله عليه وسلم اما بعد فان اصدق الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد
صلوات ربی وسلامه عليه وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة - [00:00:21](#)

وكل بدعة ضالة وكل ضالة في النار وبعد احبتی في الله هذا هو مجلسنا الحادي عشر بعد المئة من مجالس شرح كتاب بلوغ المرام
من ادلة الاحکام للحافظ بن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى رحمة واسعة - [00:00:42](#)

وقد انتهى بنا الكلام عند الحديث السابع والخمسين بعد المائتين قال ابن حجر رحمه الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اذا رأيتم من يبيع او يبتاع في المسجد فقولوا لا اربح الله تجارتک - [00:01:02](#)

رواه النسائي والترمذی وحسنہ قال ابن حجر رحمه الله قال الحافظ ابن حجر رحمه الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اذا رأيتم من يبيع او يبتاع في المسجد فقولوا لا اربح الله تجارتک - [00:01:26](#)

رواه النسائي والترمذی وحسنہ احبتی في الله على هذا الحديث لقولکم حکم الیبع والشراء في المسجد حکم الیبع والشراء المسجد
اقول اولا التخريج هذا الحديث احبتی في الله اخرجه الترمذی - [00:01:51](#)

والنسائي في الكبڑي اخرجه الترمذی والامام النسائي في السنن الكبڑي من طريق عبد العزیز بن محمد ادری وردي طريق عبد العزیز
ابنی محمد وردي قال اخبرنا یزید ابن ابی حصیفة - [00:02:17](#)

قال اخبرنا یزید ابن خصیفة عن محمد ابن عبد الرحمن ابن ثوبان عن محمد ابنی عبد الرحمن ابنی ثوبان عن ابی هریرة ان رسول الله
صلی الله علیه وسلم قال - [00:02:41](#)

اذا رأيتم من يبيع او يبتاع في المسجد فقولوا لا اربح الله تجارتک هذا الحديث ایها الاحبة الكرام جمع من
اہل العلم منهم الحاکم ومنهم الترمذی - [00:03:00](#)

الذی حسنہ كما قال المؤلف رحمه الله وكذلك سكت عنه الامام الذهبی وصححه ایضا عبد الحق الاشبيلی رحمه الله ومن المعاصرین
الامام الالبانی رحم الله الجميع ومحمد عبد العزیز بن محمد الدراوردی - [00:03:25](#)

صدوقد يحدث من كتب غيره واذا حدث من كتب غيره اخطأ صدوقد يحدث من كتب غيره فيخطئ هذا محمد ابو عبد العزیز ابن
محمد لذلك ایها الاحبة الكرام اعل هذا الحديث بالاختلاف - [00:03:54](#)

اعل هذا الحديث بالاختلاف وقد اختلف في وصله وارساله وقد اختلف وصله وارساله ذلك ان الامام الثوری سفیان الثوری رواه عن
یزید ابن حصیفة الامام سفیان الثوری یرویه عن یزید ابنی حصیفة - [00:04:24](#)

عند عبد الرزاق وغيره عن محمد ابن عبد الرحمن ابنی ثوبان مرسلا يعني دون ذکر ابی هریرة رضی الله تعالى عنہ اقول هذا
الحديث احبتی في الله اختلف في وصله وارساله - [00:04:57](#)

وقد رواه الامام سفیان الثوری عبد الرزاق وغيره رواه عن یزید ابن حصیفة عن ابن ثوبان مرسلا اسقاط صحابی حديث ابی هریرة
رضی الله تعالى عنہم ثوری سفیان الثوری اوثق - [00:05:18](#)

امام جبل اوثق من ادری وردي لذا رجحت دارقطني رجح الدارقطني وغيره الارسال رجح الدارقطني وغيره الارسال اذا نقول ایها

الاحبة الكرام. هذا الحديث رواه الترمذى والنسانى - 00:05:42

وغيرهم من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي وهو صدوق قال اخبرنا يزيد بن خصيفة عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أبي هريرة موصولا دون انقطاع وهذا اسناد صحيح - 00:06:07

وصححه جمع من اهل العلم لكن ايتها الاحبة الكرام اعل هذا الحديث بالاختلاف. فقد رواه هنا الاشكال رواه سفيان الثورى عن يزيد بن خصيف يعني تابع سفيان عبد العزيز في الرواية عن - 00:06:25

يزيد لكنه خالفه لانه جعل حديث مرسلا وليس وصولا نحن ذكرنا اكثرا من مرة او غير مرة في هذا الدرس ان احيانا يكون الاسناد الذي فيه ارسال اصح ان الارسال من الاسناد الموصول - 00:06:43

هذا مسألة تهمك يا طالب العلم مسألة تهمك يا طالب العلم. عندنا اسناد اسناد يروي الحديث متصلة واسناد يروي الحديث منقطعا قد يكون الاسناد الذي يرويه منقطعا اصح سفيان الثورى جبل - 00:07:04

اوثق بكثير من عبد العزيز بن محمد الدراوردي لذلك رجح جمع من اهل العلم الارسال والله تعالى اعلم. انتقل ايتها الاحبة الكرام الى مسائل هذا الحديث وفوائد او لا حكم البيع في المسجد - 00:07:23

وهذه المسألة التي من اجلها ذكر ابن حجر هذا الحديث في باب المساجد هذه هي المسألة التي من اجلها ذكر ابن حجر هذا الحديث في بقى بالمساجد ما هو حكم البيع في المسجد - 00:07:44

بعث او اشتريت داخل المسجد سواء في وقت الصلاة او في غير وقت الصلاة. ما حكم بيعك وشرائك اقول ايتها الاحبة الكرام اختلف اهل العلم في حكم البيع والشراء في المسجد - 00:08:01

على اقوال سبأبا باضعافها. وسبأبا باضعافها اقول اختلف اهل العلم بحكم البيع والشراء في المسجد على اقوال اما القول الاول وهو قال به بعض الشافعية وقول ابن حزم من الظاهرية - 00:08:18

اما القول الاول وهو قول بعض الشافعية وليس مذهب الشافعية وابن حزم امام الظاهرية او من الظاهرية ذهبوا الى الجواز مطلقا استدالا بالایة واحل الله البيع حرم الربا قالوا الاصل في البيع - 00:08:41

واستدلوا ايتها الاحبة الكرام لان الحديث ضعيف هؤلاء قالوا يجوز البيع والشراء داخل المسجد مطلقا البيع صحيح والبائع والمشتري لا حرج ولا اثم عليهم ما هو دليلهم الایة قالوا الاصل الایة. حل الله البيع وحرم الربا. فالاصل في البيوع الحل - 00:09:03

والحديث قالوا ضعيف والحديث قالوا ضعيف وانا صرخ بهذا ابن حزم بان الحديث ضعيف ويقصد ليس هذا الحديث وانما حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده سيفي ذكره بعد قليل ان شاء الله - 00:09:32

يقول قالوا لا يثبت في انه شيء هذا هو القول الاول القول الثاني في هذه المسألة احتي في الله الحرمة مع بطلان العقد ذهب الحنابلة كما في الانصاف الى ان - 00:09:47

البيعة محرم الى ان البيع محرم والعقد باطل لان البيع محرم والعقد باطل استدالا بهذا الحديث. النبي صلوات ربي وسلامه عليه. يقول اذا رأيتم من يبيع او يبتاع في المسجد فقولوا لا اربح الله تجارتكم - 00:10:08

هذا دعاء من النبي صلوات ربي وسلامه علي وهذا دعاء من النبي صلوات ربي وسلامه دعاء منه على هذا البائع كذلك استدلوا في حديث اخرجه الخمسة اصحاب السنن واحمد الخمسة من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده - 00:10:31

استدلوا بحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده بسند حسن نهى صلوات ربي وسلامه عليه عن الشراء والبيع في المسجد هذا حديث عمرو ابن شعيب عن ابيه عن جده - 00:10:56

نهى النبي صلوات ربي وسلامه عليه عن البيع والشراء في المسجد وايضا احتي في الله استدلوا بالنظر فقالوا ان هذا البائع فعل فعلا محرما. الحنابلة الذين قالوا بالحرمة وبطلان العقد يعني عقد البيع باطل داخل المسجد - 00:11:09

استدلوا ايضا فضلا عن الاحاديث قالوا ان هذا الفعل فعل محرم والمحرم باطل وقالوا ايضا ان النهي يقتضي الفساد النهي يقتضي الفساد النهي عن البيع والشراء داخل المسجد يقتضي فسادا - 00:11:40

البيع والشراء ونحن نعلم الفساد حكم وضعى يتعلق بصححة العقد فالعقد فاسد باطل غير صحيح هذا هو القول الثاني في المسألة والقول الثالث وهو قول قوي كما تسمعون. او كما سمعتم وقول وجيه - [00:12:03](#)

القول الثالث احبتى في الله وهو قول جمهور اهل العلم الاحناف الشافعية المالكية. قول جمهور اهل العلم الاحناف والمالكية والشافعية وهو روایة عن الامام احمد شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله - [00:12:19](#)

وهي ان البيع والشراء داخل المسجد مكروه العقد يصح ينعقد مع الكراهة قول جمهور اهل العلم ان البيع صحيح مع الكراهة يعني ان البيع والشراء داخل المسجد مكروه. وليس محرم - [00:12:38](#)

وان العقد اذا تم داخل المسجد فهو عقد صحيح غير باطل. هذا قول جمهور اهل العلم استدلالا بالحديث استدلوا ايضا بالحديث وقالوا ان النبي صلوات ربی وسلامه عليه دعا وقال لا اربح الله - [00:13:01](#)

تجارتک ما اربح الله تجارتک؟ فقالوا لو كان البيع باطلاما كان لهذا الدعاء اي فائدة. لانه الان لا يوجد تجارة لان البيع كله باطل كيف يقول النبي صلوات ربی وسلامه عليه؟ لا اربح الله تجارتک والبيع اصلا لم ينعقد - [00:13:24](#)

لم يتم بيع لم تتم التجارة لم يتم الدعاء ما رحمة الله قال لو لم يكن البيع ينعقد لم يكن لقوله صلوات ربی وسلامه عليه معا قوله لا اربح الله تجارتک معنا. يعني هذه الجملة هذا الدعاء لا اربح الله تجارتک - [00:13:45](#)

اذا التجارة غير موجودة اصلا العقد لم يتم اصلا ابتداء وكذلك اخوانی استدلوا بحكایة الاجماع استدلوا بحكایة الاجماع على صحة العقد استدلوا في حکایة الاجماع على صحة العقد فقد نقل غير واحد - [00:14:13](#)

الاجماع نقل غير واحد الاجماع منهما الامام ابن بنطال ابن العراقي والماوردي نقلوا الاجماع على صحة العقد. قال العراقي وقد اجمع العلماء على ان ما عقد من البيع في المسجد لا يجوز نقضه - [00:14:40](#)

لا يجوز نقضه هذا الاجماع نقله جمع من اهل و قالوا ان هذا لا يدل على البطلان على بطلان العقد فقد نهى النبي صلوات ربی وسلامه عليه عن اشياء - [00:15:07](#)

مع صحتها مثل بيع المصاراة الشاه التي حبس الحليب فيها النبي صلوات ربی وسلامه عليه صحة البيعة اذا قبلها المشتري كذلك ايها الاحبة الكرام قال ابن قدامة رحمة الله فان باع فالبيع صحيح. لان البيع تم باركانه - [00:15:30](#)

وشروطه ولم يثبت وجود مفسد له. يعني قالوا اركان البيع وشروطه موجودة ايجاب وقبول الى غير ذلك. فكيف نبطل البيع كيف نبطل البيع؟ وكراهة ذلك كراهة البيع داخل المسجد لا توجب الفساد كالغش في البيع - [00:15:59](#)

والتدليس والتصرية الغش في البيع والتدليس والتصرية. انتهى كلام ابن قدامة رحمة الله تعالى رحمة نقول ايها الاحبة الكرام والراجح في هذه المسألة والله تعالى اعلم والراجح في هذه المسألة - [00:16:21](#)

والله تعالى اعلم هو قول الجمهور عملا بجميع الادلة عملا او اعملا لجميع الادلة ولان النهي النهي هذا عن البيع داخل المسجد يرجع لسبب خارج عن ماهية البيع وشروطه النهي عن البيع داخل المسجد - [00:16:49](#)

وهذا النهي خارج عن ماهية البيع عن اركان البيع عن شروطه فلا يقتضي الفساد نقول اذا البيع صحيح اقول يا اخوانی وانتبهوا ما الذي نرجحه؟ نقول الراجح صحة البيع - [00:17:13](#)

واحة البيع مع ثبوت النهي عنه البيع صحيح لو تم فهو بيع صحيح منعقد غير باطل لا يجوز نقضه ولكن اقول ولكن استدراكا صرف النهي الى الكراهة يحتاج الى دليل - [00:17:32](#)

صرف النهي الى الكراهة يحتاج الى دليل. والجمهور ايها الاحبة الكرام انما صرف النهي الى الكراهة استدلالا بالاجماع استدلالا بالاجماع فجعل جمهور العلماء الاجماع قرينة على ماذا على صرف النهي من التحرير - [00:17:56](#)

الى الكراهة لذلك ايها الاحبة الكرام نستطيع ان نقول هذا قول رابع نستطيع ان نقول عندنا قول رابع وهو ان البيع محرم والعقد صحيح نقول حكم البيع والشراء محرم فاعله اثم - [00:18:25](#)

المشتري اثم والبائع اثم مع صحة العقد. وهذا القول قال به الشوكاني الشوكاني وجمع من العلماء

المعارضين الو النهي يبقى على اصله والعقد صحيح. الجمهور قالوا - 00:18:43

العقد الصحيح لكن النهي للكراهة. ما الذي وجه وصرف النهي من الحرمة الى الكراهة عند جمهور العلماء حكاية الاجماع وهذا قرينة يجعلها العلماء ايها الاحبة الكرام يجعلونها قرينة لصرف النهي - 00:19:04

بصرف النهي من الحرمة والتحريم اذا الكراهة ولكن نقول ايها الاحبة الكرام الاجماع فيه نظر انتم سمعتم ان في المسألة خلاف وان مذهب الحنابلة كما ذكره صاحب الانصاف وغيره وغيره - 00:19:21

مذهب الحنابلة ايها الاحبة الكرام الحرمة مع بطلان العقد فلا يصح الاستدلال بالاجماع هنا لماذا لأن الاجماع غير حاصل اصلا لأن الاجماع غير حاصل. فقد ثبت الخلاف في هذه المسألة بل خلاف عال في هذه المسألة. لذلك اقول خلاصة ما نرجح ايها الاحبة - 00:19:42

الكرام صحة العقد مع حرمة الفعل صحة العقد مع حرمة الفعل والله تعالى اعلم والله تعالى اعلم. انتقل الى المسألة الثانية او الفائدة الثانية اخواني حكم الاعلانات التجارية داخل المسجد - 00:20:06

حكم الاعلانات التجارية داخل المسجد تقدم الحديث عنده في الحديث الماضي حديث نجد الضالة الاعلانات التجارية داخل مسجد منهى عنها ولا تجوز الاعلانات التجارية داخل المسجد منهى عنها وداخلة في هذا النهي - 00:20:31

ولا تجوز ايها الاحبة الكرام ولا تجوز ايها الاحبة ننتقل الى المسألة الاخيرة عقد الاجارة ما حكم عقد الاجارة داخل المسجد يعني انسان عقد عقد ايجاره اجر مهلا بيته داخل المسجد - 00:20:55

مع المستأجر داخل المسجد وتم التعاقد داخل المسجد ما حكم هذا العقد؟ نقول ايها الاحبة الكرام لا يجوز عقد الاجارة في المسجد لماذا؟ لأن الاجارة نوع من انواع البيع فهي بيع منافع - 00:21:20

ذلك ان التجارة عفوا ذلك ان الاجارة بيع فهي بيع منافع لذلك ايها الاحبة الكرام منهى عن التعاقد تعاقد للاجارة منهى عن التأجير ابرام عقد ايجاره داخل المسجد داخل المسجد فلنحرص - 00:21:40

ايضا على عدم عقد الاجارة فضلا عن عقد البيع داخل المسجد نحن وان قلنا ايها الاحبة الكرام بصحبة العقد الا ان النهي ثابت والحرمة موجودة يحرض الانسان على ان لا يقع في اللام بل ويحرض على ابرأ لذمته واصح لعقدة ان لا يعقده داخل - 00:22:06

المسجد لكن لو عقده خارج المسجد على باب المسجد في ساحة المسجد. فلا اثم ولا نهي والعقد والبيع صحيح الله انا اعلم هذه هي المسائل التي يمكن ان تقال في مثل هذا الحديث - 00:22:30

نسأل الله جل في علاه ان يفهمنا في دينه وان ينفعنا ان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا انه ولد ذلك القادر عليه هذا والله تعالى اعلى واعلم وصلى الله على محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب العالمين - 00:22:47